وسياقة الكلام على المراء وما يتعلق بها والجمع بين متفقها ومختلفها وبجموع
احاديثها في موضعه من اخر الكتاب ان شاء الله تعالى التنبيه قولها مثل
فلق الصبح تريد بذلك صدق الرؤيا وكيف كانت تخرج في العين من غير فراغ ولا
مهلة على قدر ما رآه عليه السلام سواء بسواء مع انها ابدا ... ان يقول المعبر
هذه الرؤيا بفلق الصبح ولم تعبر بغيره والجواب ان شمس النبوة
كان مبادئ انوارها صدق المراء وصدقها ما زال النور يتشعشع ويتسع و
يتبين حتى بدا شمسها وهو ما انزل عليه من الهدى والبرهان فمن كان بالحقيقة
نور وبلكان في التصديق لما انزل عليه بكر بما اصحه صدق ومن كان اعمى البصيرة كان
خفاشا ونزول الانوار التي رسالة الشمس نصفها وهو لا يرى شيئا لان الخفاش يخرج
بالليل ويغيب بالنهار لانه لا يبصر مع ضوء الشمس شيئا وبقي الناس بين هاذين
بين المنزلتين يترددون كل منهم يجري بقدر ما اعطي من النور جعلنا الله ممن
اجزل له من هذا النور وحسن في اتباع او بنصيب بمنه وفضله واجل هذه الفضية
التي بين ابتداء النبوة وظهورها [illegible] على الصبح وقعت العبارة بها ولم تقع بغيره
التنبيه قولها ثم حبب اليه الخلاء فيه دليل على ان الهداية منة ربانية
لا بسبب من بشر ولا غيره لان النبي صلى الله عليه وسلم جبل على هذا الخير ابتداء
من غير ان يكون معه من يحرضه على ذلك والخلوة كنا نتحدث انفراد الانسان
بنفسه محبب اليه عليه السلام اصل العبادة في شريعته وعمدتها لانه عليه
السلام قال الخلوة عبادة فان زيد عليها شيء من الطاعات فهو التحنث
ومعنى التحنث التعبد وهو نور على نور التنبيه قولها فكان يخلو بغار
حراء فيتحنث فيه التحنث قد تقدم الكلام عليه وبقي هنا سؤال وارد وهو

ان يقال

ان يقال لم اختص عليه السلام بغار حراء فكان يخلو فيه ويتحنث دون غيره من المواضع
ولم يبدل التعبد في غيره تحنثه والجواب ان ذلك الغار له فضل زائد على غيره من
قبل انه يكون مجموعا فيه منقطعا وهو يبصر بيت ربه اذ النظر الى البيت عبادة فكان
له اجتماع ثلاث عبادات وهي الخلوة والتحنث والنظر الى البيت وجمع هذه الثلاثة اولى
من الاقتصار على بعضها دون بعض وغيره من الاماكن ليس فيه ذلك المعنى فجمع له عليه
السلام في المبادي كل حسن باد التنبيه قولها وهو التعبد الليالي ذوات
العدد وهو التعبد تفسير من هذا التحنث ما هو والليالي ذوات العدد تريد كثرة
الليالي لان العدد على قسمين عدد قلة وعدد كثرة وبمجموع القلة والكثرة يكون
فيه ليال كثيرة فجملة ذلك كله عليه بقولها العدد اي بمجموع اقسام العدد وهي
قبل — جمع القلة والكثرة التنبيه قولها قبل ان ينزع الى اهله تريد ان يرجع اليهم
ما زال عليه السلام في التعبد تلك الليالي المذكورة حتى يرجع الى اهله التنبيه
فيه دليل على ان المستحب في التعبد ان يكون مستمرا لان النبي صلى الله عليه وسلم
لما لا بد منه — كان يستمر على عبادته تلك ولم يقطعها الا لاجل لا بد منه وسياقة الكلام عليه وان
التعبد ان لم يكن مستمرا لا يقال لصاحبه متعبد لانه لا ينسب المرء الا الى الشيء الذي
يكثر فيه التنبيه قولها ثم يرجع الى خديجة فيتزود لمثلها فيه دليل على ان التبتل
الكلي والانقطاع الدائم ليس من السنة لانه عليه السلام لم ينقطع في الغار ولم يبق فيه
بالكلية وانما كان عليه السلام يخرج الى العبادة تلك الايام التي يتحنث فيها ثم يرجع
الى اهله لضرورته ثم يخرج لتحنثه وقد نهى عليه السلام في غير هذا الحديث
فقال لا رهبانية في الاسلام وهذا النهي انما هو فيمن اتخذ ذلك سنة يستن بها
واما من ينقطع لعدم القدرة على التاهل من قبل قلة ذات اليد او عدم الموافقة لا يبخل

Copyright © King Saud University
Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)